(مباحث شَرْطيّة)"عرض ودراسة" لأبرز مسائل أسلوب الشرط وبعض حروفه من خلال نصوص الحديث الشريف، الواردة في مختصر صحيح البخاري، للحافظ ابن أبي جمرة، ت 695هـ"

الصديق مسعود علي مسعود

قسم اللغة العربية، كلية اللغات والترجمة، جامعة الزيتونة .

مقدمة

يُعَدُّ أسلوب الشرط من الأساليب المعتبرة التي تكلمت بها العرب، فجاء في شعرهم ونثرهم كثيراً؛ ولاسيما في النصّ القرآني، وأحاديث الرسول الكريم - صلى الله عليه وسلم - إذ هو أفصح مَن نطَق بالضاد.

فمن الدليل على أهمية هذا الأسلوب واعتباره في كلام العرب وفصحائها، كثرة وروده في الحديث الشريف، كما سيأتي بيانه، وأنه قد يتزاحم وجوده وترداده؛ في الحديث الواحد؛ فيتوالى تباعاً في الكلام أكثر من شرط، أو شرط وقسم، أو شرط واستفهام؛ لبيان معنى من المعاني، ومقصدٍ من مقاصد الشريعة؛ كالذي وقفنا عليه في الحديث الشريف المروي عن أبي هريرة، رضي الله عنه، في كتاب التوحيد، فيما يرويه صلى الله عليه وسلَّم عن رب العزّة "يقول الله تبارك وتعالى: إذا أراد عبدي أن يعمل سيّئةً؛ فلا تكتبوها عليه حتى يعملَها، فإنْ عملها؛ فاكتبوها بمثلها، وإنْ أراد تركها من أجلي؛ فاكتبوها له حسنةً، وإذا أراد أن يعملَ حسنةً فلم يعملها؛ فاكتبوها له حسنةً، فإنْ عملها؛ فاكتبوها له بعشرِ أمثالها، وإلى سبعمائةٍ". (ابن أبي جمرة، 2004م، ص .228 ، 229).

فجاء كل من حرفي الشرط "إذا" و "إنْ" مكرَّرين؛ لأداء معنى ومقصدٍ من مقاصد الشرع الحكيم، وهذا المعنى مفاده: أنه سبحانه وتعالى جوادٌ كريمٌ رؤوفٌ بعباده، حريصٌ على عدم إدخالهم النار، وأنه تعالى يمنحهم فرصة التوبة، فيمهلهم؛ لأنْ يتداركوا أنفسهم فيهمُّوا بالحسنة فيفعلوها، ويهمُّوا بالسيئة فيتركوها؛ فيجزيهم على تركها الحسنات، ولا يضاعف لهم السيّئات على فعلها، ولا يؤاخذهم بمجرد التفكير فيها. فما أكرمه من خالقٍ، سبحانه وتعالى.

كما نلاحظ أن زمن الفعل في الحديث الشريف، وإن جاء بصيغة الماضي من حيث اللفظ؛ فهو دالٌّ على المستقبل من حيث المعنى، وهذا الزمن مستفاد - بلا شك - من حرفي الشرط "إنْ" و "إذا" الدالين على المستقبل.

ولأهمية الشرط في معرفة معاني الكلام ومقاصده، حاول الباحث أن يبيّن بعض أحكامه المهمة في أسلوبه وتركيبه الشائع في لغة العرب، من خلال ثاني أهم مصدر من مصادر التشريع اللغوي، ألا وهو الحديث الشريف؛ فالشريعة -بلا شكٍ - مبنية على شروط وضوابط و أصول، يجب أن يتحلّى بها الإنسان المؤمن ويتقيد بها؛ فهي شريعةٌ منضبطةٌ ومنظَّمةٌ، وهذا الانضباط والتنظيم في كثيرٍ منه جاء بأسلوب الشرط،على نحو: إنْ فعلت كذا فيكون كذا، وإن أردت كذا فهو كذا، ولو فعلتَ كذا لكان كذا، وإن لم تفعل كذا فما كان كذا، وأما كذا فهو كذا...و إذا كان كذا فهو كذا....وما أشبه هذا من أساليب الشرط المتنوعة، وكما تبيّنه الأحاديث الشريفة موضع الاستدلال، وهذا – في رأينا – هو المعنى المقصود، وهو ما جاء في اصطلاحهم؛ حيث في أخصر تعريفاته أنه "ترتيب أمرٍ على أمرٍ آخرَ بأداة".(مجمع اللغة العربية، دت، ص.479/1)، أي: أن وقوع الثاني مترتبٌ على وقوع الأول ومتعلقٌ به. و هو كذلك في اصطلاح أهل الفقه؛ فقد جاء عند بعض المتخصصين فيه أن الشرط وجزاءه هو "ربطُ أمرٍ يتوقف دخوله في الوجود على دخول أمرٍ آخرَ، والتوقف في الوجود إنما يكون في المستقبل، فإذا قلت: إنْ دخلتِ الدارَ فأنت طالقٌ، لا يمكن أن يكون المعلَّق عليه دَخْلَةً مضت، ولا المشروط طَلْقةً مضت، بل مستقبله". (الحفناوي، دت، ص.205). فالمعنى الفقهي؛ لا يبعد عن المعنى اللغوي؛ بل هو مُسْتَلٌّ منه؛ فكلاهما، أي: الشرط والجزاء متعلقان ببعضهما تعلُّقاً سببياً لازماً، (necessary) ومرتبطان بالزمن المستقبل حقيقةً أو مجازاً.

وقد جاء في ثلاثة مباحث، هي: الأول - حالات اجتماع الشرط مع مثله، أو مع أساليب أخرى في الجملة، والثاني -معرفة أبرز مواضع وجوب وجواز اقتران جوابه بالفاء؛ لأن (الفاء) من الأدلة المعتبرة لبيان كون الجواب للشرط، أو لغيره، وإن كانت في بعض الأحيان تكون منويةً، أي: مقدّرةً، غير ظاهرة، والثالث - خُصِّص لأبرز أحرف الشرط الامتناعية، وهي: (لو)، و(لولا)، و(لوما)، وهي ليست أصولاً في هذا الباب، وإنما حُمِلَت على الأصول بسبب وجود التعلُّق في جملتها؛ وهو تعلق الثاني بالأول تعلقاً سببياً، ومما يدل على فرعيتها في هذا الباب هو كونها غيرَ جازمة، ولأن الجزم من أهم علامات حروف المجازاة المعتبرة. فهذا النقص الذي أصابها هو الذي أدّى – في نظرنا - إلى تقهقرها عن الأصول؛ فضعف عملها؛ أي: جزمها لفعل الشرط وجوابه.

وقد وقع اختيار عيّنة البحث، على الأحاديث الشريفة الواردة في صحيح البخاري من خلال أبرز مختصراته، ألا وهو مختصر ابن أبي جمرة الأزدي الأندلسي، ثم المالكي، الحافظ، أبومحمد، عبدالله بن سعد بن سعيد، المتوفَّى سنة 695ه، و مختصره هذا المعروف بـــــ(جمع النهاية في بدء الخير و الغاية)، الذي حوى بين دفتيه حوالي (296) حديثاً، جمعت أبواب صحيح البخاري، بعد حذف أسانيدها. (الزركلي، دت، 89/4، كحالة، 1993م، 243/2).

وقد رجعنا إلى صحيح البخاري نفسه؛ في بعض المواضع لاستكمال بعض الشواهد؛ فهو المرجع الأصلي والأساسي لهذه الأحاديث النبوية الشريفة، التي جاءت في المختصرات، وكان اختيار هذا المختصر لأمرين هما:

الأول - إبراز هذا المختصر للقراء؛ فلربما كان هذا المختصر وصاحبه مغمورين، بحيث لا يعلمهما كثير من الناس، فكانت هذه فرصة للتعريف بهما من خلال هذا البحث المتواضع.

الثاني - تقييد البحث وحصره؛ فكلّما كان البحث مضبوطاً بهذين الأمرين كانت السيطرة على حدوده آكد، وإيضاح معالمه أجلى، ونتائجه أقرب إلى الدقة، و لا شك أن جُلَّ هذه المختصرات ما هي إلا اختيارات يركّز فيها أصحابها على أهم المواضيع والقضايا التي يمكن أن يستفيد منها القارئ بأخصر وقت وأقل جهد.

وأما التركيز في هذا البحث على نص الحديث النبوي الشريف؛ فقد كان لأمورٍ هي:

الأول - التأكيد من خلال هذا البحث على أهمية الحديث الشريف؛ باعتباره من أهم مصادر اللغة المعتبرة وفقاً ووفاقاً للرأي الراجح في الاستدلال به في تقعيد اللغة وبناء صرحها الشامخ([1])، وبخاصة في جانب النحو(الإعراب).

الثاني - ما لاحظناه من قلّة حضور نصوص الحديث الشريف في شواهد باب الشرط في كتب التراث؛ فأغلبها جاء من النصّ القرآني، وأشعار العرب؛ وذلك - في نظرنا - لتحرّج كثيرٍ منهم في روايته بسبب ما دار حوله من خلاف.

الثالث - محاولة إبراز الحديث الشريف كمادة أساسية ومهمة في جانب تدريس اللغة العربية؛ بحيث يكون حاضراً وبكل قوة في كل شواهد اللغة وتمريناتها؛ فهو مَعينٌ لا ينضب، وأساس متين لا يتزحزح .

[1] - لقد دار خلاف واسع حول الاستدلال بالحديث الشريف، وكلٌّ أدلى بدلوه؛ فانقسم النحاة ثلاثة أقسامٍ متباينة. والصحيح والراجح صحة الاستدلال به، وحجج المانعين واهية مردود عليها، ومقروعة بحجج دامغة من العلماء النابهين؛ فلا مجال بعدها لمزيد. (فجال، 1997م، ص:104 ، 120 وما بعدها) .

الرابع - الجمع بين الاستفادة اللغوية، والاستفادة الفقهية التشريعية التي جاءت بها هذه الأحاديث الشريفة، حيث تضمَّنت أحكاماً عامةً في العقيدة، و الفقه، والعبادات...فالوقوف عليها يضيف للباحث رصيداً معرفياً لا يُستهان به،

ففهم اللغة يؤدّي – بلا شكٍ - إلى فهم الفقه ومعرفة مراميه ومقاصده؛ فاللغة هي مفتاحُ أبوابِ الفقه.وعليه فكل لغوي فقيه وليس العكس، ولهذا نجد أن جُلَّ اللغويين القدامى هم فقهاء بالضرورة.

وأدوات الشرط أو حروفه في عرف النحويين كلها أسماء عدا اثنين هما: (إنْ)، و (إذما) فهما حرفان، وهي من عوامل الجزم، وكلها تقتضي جملتين، الأولى منهما تسمى شرطاً، والثانية تسمّى جواباً وجزاءً. (ابن عقيل، 1996م، 2/200).

ومنها ما هي أصلية، في هذا الباب، وهي (إنْ)، و(مَنْ)، و(ما)، و(مهما)، و(أيٌّ)، و(متى)، و(أيَّانَ)، و(أينما)، و(إذما)، و(حيثما)، و(أنَّى) .

ومنها ما هي مشبّهة بها، أو مضمّنة معناه، أي: معنى الشرط، وهي: (إذا) ، و(لو) و (لولا) و (لَمَّا)، وهي غير جازمة.

ونظن أن المشابهة جاءتها من حيث التعليق السببي، أي: أن الجملة الثانية متسببة عن الأولى و متعلقة بها.

وقد تضمّن البحث عدّة مباحث مهمة في باب الشرط؛ لما تحويه من آراء متعددة؛ أومختلفة ساهمت في إثراء الدرس النحوي، وهذه المباحث اندرجت تحتها عدّة مطالب، على النحو التالي:

المبحث الأول - اجتماع الشرط:

فقد يجتمع الشرط مع مثيله، أومع (القسَم) كثيراً، أو مع (الاستفهام) أقلَّ من ذلك، وقد جاء ضمن هذا المبحث عدّة مطالب، على النحو التالي :

المطلب الأول - اجتماع شرطين، أو أكثر، أو توالي شرطين، أو أكثر في جملة:

هذا الأسلوب شائعٌ ومستعملٌ في لغة العرب؛ وقد سماه البطليوسي (تعليق شرط بشرط آخر)، وجعل من شواهده قول زهير ابن أبي سلمة:

ومهما تكن عند امرئٍ من خليقةٍ ❖❖ وإنْ خالها تخفى على الناس، تُعلمِ

وقول الآخر:

إذَا ما أَتيتَ على الرّسُولِ فَقُلْ لَهُ: ❖❖ حقًّا عَلَيكَ إذَا اطْمأَنَ المجْلِسُ

وجعل الجواب للأول وجواب الثاني سدّ مسدّه شرط الأول وجوابه. (ابن السيد البطليوسي، 2000م، 210).

وقد جاء من هذا النوع الحديث المروي عن أبي هريرة، رضي الله عنه، في كتاب العتق، " إذا أتى أحدَكم خادمُه بطعامٍ؛ فإنْ لم يُجْلِسه معه؛ فلْيُنَاولْه لُقْمةً، أو لُقْمتين، أو أُكْلةً أو أُكْلتين؛ فإنه وَلِيَ عِلاجَه".(ابن أبي جمرة، ص.91).

فجواب الشرط المذكور، هو قوله: "فليُنَاوِلْه ..." وفي هذا قولان مختلفان، هما:

الأول - أن جملة (فليناولْه) هي جواب الشرط الأول، (إذا)، و هو موافق لما نصّ عليه النحاة، في قولهم: "ولأن قاعدة اجتماع شرطين بعدهما جواب واحد أنه لأسبقهما ".(الخضري، 2003م، 96/2).

وهو ما نقله بعض الدارسين ونصوا على رفض ما جاء مخالفاً له، إلا لضرورة شعرية، وهو أمر يلجأ إليه الشاعر لضيق الأمر عليه بالوزن والقافية. (عيد، دت، ص.389).

الثاني - يكون جوابَ الشرط الثاني، (فإنْ)، على اعتبار جواب الشرط الأول محذوف، تقديره: إذا أتى أحدَكم خادمُه بطعامٍ فلْيُجلسْه معه، فإن لم يجلسه ... فتكون (الفاء)حرف عطفٍ والجملة بعدها معطوفة على مقدّر، ويؤيد هذا التقدير ما جاء في مسند أحمد، وسنن الترمذي من رواية معبد بن أبي خالد عن أبيه عن أبي هريرة، رضي الله عنه، "فلْيُجْلِسْهُ معه، فإن لم يجلسْه معه ...". (القسطلاني، 1323ه، 326/4).

ومنه الحديث المروي عن ابن عباس، رضي الله عنه، في كتاب بدء الخلق، " لو أنَّ أحدّكم إذا أتى أهله، قال: اللهمَّ جنِّبني الشيطانَ وجنِّب الشيطانَ ما رزقتنا؛ فإنْ كان بينهما ولدٌ لم يضرُّه الشيطانُ، ولم يَسلّط عليه" . (ابن أبي جمرة، ص.156).

ففي هذا الحديث اجتمع ثلاثة من حروف الشرط؛ وهي: (لو)، و (إذا)، و (إنْ).

-ومنه - أيضاً - الحديث المروي عن أبي ثعلبة رضي الله عنه، في كتاب الذبائح والصيد، "أمَّا ما ذَكَرْتَ من آنية أهل الكتاب؛ فإنْ وجدتم غيرها؛ فلا تأكلوا فيها...". (السابق، ص.183).

وفي هذا الحديث – أيضاً - اجتمع حرفا الشرط (أمَّا)، و(إنْ)؛ ووفقاً للقاعدة السابقة التي نقلها الخضري، فإن الجواب للسابق منهما؛ فجواب الأول سدّ مسدّ جواب الثاني، إلا إذا دلّ دليل من طُرُقٍ أخرى للحديث تزيل الشك وتقطع باليقين؛ فتثبت عكس هذا، كما في الحديث السابق؛ فكما يتقوّى الحديث إذا كان ضعيفاً بطرقٍ أخرى، كذلك فإنه يتقوّى بهذه الطرق لترجيح رأي على آخر في جانب النحو، فكثرة الطرق تقوّي النصّ.

ويمكن ألا يكون هناك اجتماع ألبتة في مثل هذا الحديث إذا اعتبرنا أن جملة الشرط الثانية جملة معترضة، وهي التي يمكن الاستغناء عنها في الكلام.

المطلب الثاني - اجتماع القسم و الشرط:

إذا اجتمع القسم و الشرط في جملة واحدة، فالجواب المذكور بعدهما – حسب ابن هشام - للقَسَم، وجواب الشرط محذوفا، ومنه قوله تعالى: ﴿ ولئن زالتا إنْ امسكهما أحدٌ من بعده ﴾ [فاطر: 41] ، فجملة: إن أمسكهما أحدٌ، جواب القسم، وجواب الشرط محذوف. (ابن هشام، دت، 23/1).

ومعنى هذا أن الجواب للسابق منهما، وهو ما أكده ابن يعيش بقوله: " وإذا اجتمع الجزاءُ والقسمُ؛ فأيّهما سبق الآخرَ وتَصدّر، كان الجواب له9. مثالُ تصدّر الشرط قولك: "إن تَقُمْ واللهِ أقُمْ"، جزمتَ الجوابَ بحرف الجزاء لتصدُّره، وألغيتَ القسمَ لأنّه حشوٌ. ومثالُ تصدُّر القسم قولك: "واللهِ لَئِنْ أتيتَني لأتيتُك"، فاللامُ الأُولى موطئةٌ، والثانيةُ جوابُ القسم، واعتمادُ القسم عليه لا عملَ للشرط فيه، يدلّ على ذلك قوله تعالى: ﴿لَئِنْ أُخْرِجُوا لَا يَخْرُجُونَ مَعَهُمْ وَلَئِنْ قُوتِلُوا لَا يَنْصُرُونَهُمْ﴾ [الحشر:12]، الجوابُ للقسم المحذوف، والشرط مُلْغى، بدليل ثبوت النون في الفعل المنفيّ، إذ لو كان جوابًا للشرط لكان مجزومًا، فكانت النون محذوفةً. ومثله قول الشاعر [من الطويل]:

لَئِنْ عادَ لي عبدُ العَزِيزِ بمِثْلِها ... وأمْكَنَني منها إذَنْ لا أُقِيلُها

فرفع "أُقِيلُها" ؛ لأنّه معتمَدُ القسَم، فاعرفه". (ابن يعيش، 2001م، 142/5)، فلو كان للشرط لجزم الفعل.

وهو ما جاء عند ابن مالك؛ حيث نقل الإجماع على أن جواب السابق منهما، أي: القسَم ،أوالشرط مغنٍ عن جواب الآخر.(ابن مالك، 1990م، 169/2، وابن عقيل، 208/2)، وعليه يكون الجواب – هنا – للقسم، وهو ما عبّر عنه في ألفيته بقوله:

واحذفْ لدى اجتماع شرط وقسم ❖❖ جواب ما أخّرْتَ فهو مُلْتزَم . (ابن عقيل، 207/2).

وفُهِم من البحر في تفسير قوله تعالى: (وَلَئِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ) [البقرة: 145]، أن مثل هذا، أي: اجتماع القسم والشرط؛ يترتب عليه أن الجواب المذكور هو للقسم وجواب الشرط محذوف سدّ مسدّه جواب القسم، ولِذَلِكَ أَتَى فِعْلُ الشَّرْطِ مَاضِيًا فِي اللَّفْظِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ الْجَوَابُ مَحْذُوفًا، وَجَبَ مُضِيُّ فِعْلِ الشَّرْطِ لَفْظًا، إِلَّا فِي ضَرُورَةِ الشِّعْرِ، فَقَدْ يَأْتِي مُضَارِعًا. (الأندلسي،1420 ه، 26/2 ، 27).

ويرى الفراء بناءً على مذهبه، وهو مذهب الكوفيين أن (إنْ) في الآية السابقة بمعنى (لو) بدليل أن جوابها جاء مُصَدّراً بـ(ما) خالٍ من الفاء؛ ولو كانت (إنْ) على أصلها في الشرط لجاء جوابها مقترناً بالفاء كما هو الشائع، وعليه فالجواب للقسَم، ومذهب البصريين أن هذا ومثله يكون فيه الجواب المذكور للشرط لا للقسم، وأن مجيء (إنْ) بمعنى (لو) قليل لا يقاس عليه.(المصدر السابق،

الصفحة نفسها)، وممن قال بمذهب الكوفيين ابنُ السيد البطليوسي في شرحه لأبيات الجمل. (ص.210).

ويستثنى من ذلك – فيما نصّ بعض الدارسين.– إذا كان الشرط امتناعياً، نحو: "لو" ، و"لولا"؛ ففي هذه الحال يجب الاستغناء بجوابه عن جواب القسم، وجعلوا منه قول عبدالله بن رواحة رضي الله عنه:

والله لولا اللهُ ما اهتدينا ❖❖ ولا تصدّقنا ولا صلّينا . (الدقر، 2001م، ص.233 ، 234).

ومما جاء من هذا، أي: اجتماع القسم مع الشرط، الأحاديث الشريفة؛ التالية:

الحديث المروي عن السيدة عائشة - رضي الله عنها، في كتاب الشهادات، "ولئن قلتُ لكم إنِّي بريئةٌ، والله يعلمُ أني بريئة، لا تصدّقُوني بذلك، ولئن اعترفْتُ لكم بأمرٍ، والله يعلمُ أني بريئةٌ، لَتُصَدّقُنِّي ...."..(ابن أبي جمرة، ص. 108) .

حيث اجتمع القسَم والشرط في لفظ (ولئن)، إذ إن اللام هذه هي اللام المؤذنة؛ لأنها تؤذن بأن الجواب مبني على قسَم قبلها لا على شرط، أو اللام الموطِّئة للقسَم؛ لأنها توطِّئ الجواب للقسَم، أي: تمهده له، أو هي لام الشرط لدخولها على حرف الشرط. (ابن يعيش، 5/141، يعقوب، 1995م، ص.376).

ففي الأول جاء جواب القسَم مضارعاً منفياً بـــ(لا)، وهذا من الشاذ الذي لا يقاس عليه، إلا إذا اعتبرنا أن "إنْ" بمعنى "لو"، كما هو رأي الفراء السابق ذكره، وإن كان من القليل الذي لا يقاس عليه أيضاً حسب البصريين، والجواب حينئذٍ للشرط، وفي الثاني جاء الجواب للقسَم؛ لسبقه، و لدخول لام القسَم المفتوحة على الفعل، وأن الفعل جاء مؤكّداً بالنون.

ومنه – كذلك، أي: اجتماع الشرط والقسَم، الحديث المروي عن أبي هريرة، رضي الله عنه، في كتاب الجهاد والسير، "والذي نفسُ محمدٍ بيده؛ لو قال:إنْ شاء الله؛ لجاهدوا في سبيل الله عزّ وجلّ فرسانا أجمعون ". (ابن أبي جمرة، ص.120)

فقد جاء القَسَمُ أولاً، في قوله: والذي...، ثم جاء الشرط ثانياً، في قوله: لو قال: .... ، والراجح أن الجواب للقسَم؛ لأنه الأسبق ذكراً ، ولوقوع اللام المؤكدة في الجواب، في قوله (لَجاهدوا).

وفي الحديث فصلٌ بين المؤكَّد والمؤكِّد بالحال، في قوله: لجاهدوا في سبيل الله عزّ وجلّ فرساناً أجمعون، كما أنه لم يؤت بـــلفظ(كلهم) قبل (أجمعون)، كما هو الشائع في ترتيب ألفاظ التوكيد المعنوي. نحو: جاء القومُ كلُّهم أجمعون، أبتعون، أكتعون، أبصعون.

وكلا الأمرين الفصل بينهما، وكذلك عدم مجيء لفظ (أجمع) مسبوقاً بـــ(كل) قد وردا معاً في الشاهد النحوي:

يا ليتني كنتُ صبيّاً مُرْضَعا ❖❖ تحملُني الذَّلْفاءُ حولاً أكْتَعَا

إذا بكيتُ قبَّلتْني أربعا ❖❖ إذن ظللتُ الدهرَ أبكي أجمعا

وقد ورد الفصل بينهما في النص القرآني، في قوله تعالى ﴿ ولا يحزن ويرضين بما آتيتهن كلُّهنَّ﴾ [الأحزاب: 51]

وكذلك ورد فيه مجيء (أجمع)،غير مسبوقة بـلفظ .(كل) في قوله تعالى: ﴿ ولأغوينّهم أجمعين ﴾[ص:82]، وقوله: ﴿وإنَّ جهنّم لموعدهم أجمعين ﴾، [الحجر : 43]. (ابن مالك، 3/295،294)؛ ففي هذا دليل على جواز الاستغناء عنها.

إذن جاء الحديث الشريف على لغة من لغات العرب – وإن كانت قليلة - تجوز الفصل بين المؤكَّد والمؤكِّد، إذا كان التوكيد من الألفاظ المخصوصة به، مثل كُلْ، وأجمع، وعين، ونفس...إلخ. وقد وردت في نصوص الذكر الحكيم، وفي كلام العرب.

ومن مواضع اجتماع الشرط والقسَم – كذلك - الحديث المروي عن السيدة عائشة، رضي الله عنها؛ في كتاب أحاديث الأنبياء، بشأن قصة المرأة المخزومية التي سرقت، "وايمُ الله لو أنَّ فاطمةَ بنتُ محمدٍ سرقت لَقطعتُ يدها " . (ابن أبي جمرة، ص. 169).

فعلى الرأي الراجح والصحيح؛ فإن الجواب المذكور في الأحاديث النبوية الشريفة السابقة هي للقسَم لا للشرط، وذلك لسبقه، وجواب الشرط يكون محذوفاً. ويستثنى من ذلك إذا سُبِق القسمُ بشيءٍ يحتاج إلى خبر، اعتمد عليه الشرط والجزاء، وصار القسَم حشواً؛ فإن الجواب حينئذٍ يكون للشرط، نحو: أنا والله إن تأتني لا آتيك. (ابن يعيش، 4/288)، وسواء أكان المعتمَد متقدِّماً على القسَم أم متأخراً عنه. (عبّاس حسن، دت، 4/487)، ولم أعثر على شاهدٍ له في الحديث الشريف، حسب المختصر الذي اعتمدناه في البحث.

المطلب الثالث - اجتماع الشرط والاستفهام:

فعلى الرغم من أن حروف الشرط والاستفهام تشترك في كثيرٍ من الأحكام النحوية، وهي متلازمة في ذكرها معاً ،كما هو موثَّقٌ في كتب النحو، إلا أن اجتماعهما في تركيب واحدٍ أو جملة واحدةٍ فقليل، وقد نص بعض الدارسين على أنه ثمة خلاف حول أهلية وأولوية أحدهما للجواب؛ فقيل: للأول، أي: للاستفهام، لتقدمه، وقيل للشرط غالباً، والصحيح أن الجواب – في هذه الحال - خاضع للقرينة؛ فهي التي تعينه. (السابق، 4/490).

والاستفهام – هنا – مخصوص بالهمزة، أي: يتعيّن بها دون غيرها من أدوات الشرط؛ لأنها هي التي يصح أن تجتمع مع أداة الشرط. (السابق، الصفحة نفسها).

وهو - في نظرنا - اجتماع قليل، بل شحيح؛ أقل من سابقيه، و من الدليل على عدميته، أوقلته أن النحاة لم يأتوا على ذكره أو التمثيل له، أو الاستدلال عليه، وقد ورد من ذلك:

الحديث الشريف المروي عن سعد بن عُبَادة، رضي الله عنه، في باب الوصايا، بشأن الصدقة على الأم، "أينفعها شيءٌ، إنْ تصدّقتُ به عنها؟ قال: نعم..." . (ابن أبي جمرة، ص.117).

فأخذاً بمبدأ القرينة الآنف ذكره؛ فإن الجواب – هنا – للاستفهام، لاعتبارين: الأول - سبقُه في الجملة على الشرط، والثاني - عدم وقوع الفاء في الجواب، مما يقوي أنه للاستفهام؛ لأن الفاء لا تقع في جواب الاستفهام، و جواب الشرط محذوف، سدّ مسدّه جواب الاستفهام.

ومنه الحديث الشريف المروي عن أنس رضي الله عنه، في باب من نُوقِش الحساب عُذِّب، " يقال للكافر: أرأيتَ لو كان لك ملءُ الأرض ذهباً، أكنت تفتدي به؟ فيقول : نعم". (البخاري، 1987م، 2395/5).

وهنا الجواب للشرط، لاعتبارين، هما: الأول - سبقه، والثاني - وجود قرينة دالة؛ ألا وهي وقوع الفاء في جوابه؛ ولأنها لا تقع في جواب الاستفهام، كما أشرنا آنفاً.

المبحث الثاني - أبرز مواضع اقتران جواب الشرط بالفاء، وجوباً وجوازاً :

المطلب الأول – أبرز مواضع اقترانه بجواب الشرط وجوباً :

نصَّ النحاة على أنه يجب أن تقترن (الفاء) بجواب الشرط، في حالة عدم صلاحية وقوع الجواب شرطاً، وهذا لا يتأتّى إلا في أمورٍ، منها: إذا كان جواب الشرط جملةً اسميةً، أو فعلَ أمرٍ، أو جملةً فعليةً منفيةً بـــ(ما)، أوبـــ(لن). (ابن عقيل، 205/2).

وقد عدَّدها ابن هشام فجعلها في: الجملة الاسمية، والطلبية، والتي فعلها جامد، والمقرونة بـــ(قد)،أو حرف التنفيس (السين)، أو (لن) ، أو (ما). (ابن هشام، دت، 209/4، وانظر ابن مالك، 58/4، والدقر، ص.231).

وقد جمعها بعضهم في بيت من الشعر في قوله:

اسميةٌ، طلبيةٌ، وبجامدٍ، وبـ"ما" ❖❖ و"لن" وبـــ "قد" وبـــ" التنفيس".

(عبّاس حسن، 463/4 ، والدقر، ص.231).

وقد ذكر الأشموني علَّةَ اقتران الفاء في هذه المواضع، بقوله: " وإنما وجب قرن الجواب بالفاء فيما لا يصلح شرطاً؛ ليُعلَم الارتباط، فإنَّ ما لا يصلح للارتباط مع الاتصال، أحق بأن لا يصلح مع الانفصال؛ فإذا قُرِن بالفاء عُلِم الارتباط". (الأشموني، دت، 588/3، وانظر ابن مالك، 58/4).

وهذه الفاء في هذه المواضع الواجب اقترانها بها؛ لا يجوز حذفها، ولا أن تَحُلَّ محلَّها الواو، أو غير الواو؛ إلا في ضرورة الشعر، ومنه الشاهد النحوي المشهور:

من يفعل الحسنات الله يشكرها ❖❖ والشرُّ بالشرِّ عن الله مثلان .

وقول الآخر:

مّن لا يزلْ ينقادُ للغيِّ والهوى ❖❖ سيُلْفى على طول الزمان نادما.

(ابن مالك، 76/4).

وقد جاء وفقاً لكلام النحاة العديدُ من نصوص الحديث الشريف المؤيدة له، فكان وقوعها في صدر جملة اسمية أو فعلية على النحو التالي:

أ -وقوعها في جواب جملةً اسميةً:

ومنه الحديث المروي عن سعدٍ، رضي الله عنه، في كتاب الفرائض، " مَن ادَّعى لغير أبيه، وهو يعلمُ أنه غير أبيه؛ فالجنّةُ عليه حرامٌ".(ابن أبي جمرة، ص.219).

ومنه الحديث المروي عن سعد بن أبي وقّاص، رضي الله عنه، في كتاب الوصايا، " فإنك مهما أنفقتَ من نفقةٍ؛ فإنها صدقةٌ...". (السابق، ص.114 ، 115) .

ومنه الحديث المروي عن ابن مسعود، رضي الله عنه، في كتاب الإيمان،" إذا أنفق الرجلُ على أهله يحتسبُها؛ فهي له صدقةٌ ". (السابق، ص. 15).

وفي الحديث جاءت جملة "يحتسبها" حالاً؛ ففصل بها بين جملة الشرط وجوابها، وقد ذكرنا مثيلاً له سابقاً. وفيه دليلٌ على جواز هذا الفصل في سعة الكلام؛ لأنه لو كان في الشعر لحملناه على الضرورة الشعرية؛ ولكن لا ضرورة في النثر.

ومنه الحديث المروي عن عطاء، رضي الله عنه، في كتاب الحج،في ذكر بعض أحكام الحج: " إذا تطيّبَ أو لَبِسَ ناسياً، أوجاهلاً؛ فلا كفّارةَ عليه" . (السابق، ص.74).

ومنه الحديث المروي عن البراء، رضي الله عنه، في كتاب الأضاحي، " إنَّ أوَّلَ ما نبدأ به في يومنا هذا [يعني يوم النحر، وهو يوم الأضحى] أن نصلّيَ، ثم نرجع فننحرَ، مَنْ فعلَه؛ فقد أصاب سنَّتنا، ومَن ذبح قبلُ؛ فإنما هو لحمٌ قدَّمه لأهله ليس من النسُك في شيءٍ". (السابق، ص.186).

ففي هذا الحديث اجتمع فيه اثنان من مواضع وجوب الاقتران، وهما: مجيء الجواب جملةً فعليةً مقروناً بقد، في قوله: مَنْ فعلَه؛ فقد أصاب سنَّتنا، ومجيئه جملةً اسميةً، في قوله: ومَن ذبح قبلُ؛ فإنما هو لحمٌ قدَّمه لأهله ليس من النسُك في شيءٍ.

ب - وقوعها في جواب جملة طلبية، (دالةً على الأمر أو الدعاء) :

❖ أولاً - الدالة على الأمر:

جاء منه الحديث المروي عن كُرَيب، رضي الله عنهما، في كتاب السهو في الصلاة، "فإنْ أشارَ بيده؛ فاستأْخري عنه...".(السابق، ص.55، 56).

ومنه الحديث المروي عن السيدة عائشة، رضي الله عنها، في كتاب الشهادات، بشأن حادثة الإفك، "وإنْ كنتِ ألممتِ بذنبٍ؛ فاستغفري اللهَ و توبي إليه...".(السابق، ص.107).

ومنه الحديث المروي عن أبي ذر - رضي الله عنه - في باب من انتظر حتى تُدْفَن " حَيْثُمَا أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ؛ فَصَلِّ وَالْأَرْضُ لَكَ مَسْجِدٌ". (البخاري، 1422ه، 4/ 162).

ومنه الحديث المروي عن أبي سعيد الخدري، رضي الله عنه، في كتاب المظالم،" فإذا أبيتم إلا المجالسَ؛ فأعطوا الطريقَ حقَّها". (ابن أبي جمرة، ص.87).

ومنه الحديث المروي عن ابن عباس، رضي الله عنه، في كتاب الجهاد والسير، "وإذا استُنفرتُم؛ فانفروا". (السابق، ص.119).

ومنه الحديث المروي عن عبد الله بن أبي أوفى، رضي الله عنه، في كتاب الجهاد والسير، في شأن ملاقاة العدوّ، " فإذا لقيتموهم؛ فاصبروا...". (السابق، ص.128).

ومنه الحديث المروي عن جابر، رضي الله عنه، في كتاب بدء الخلق، " إذا استجنح الليلُ، أو كان جنح الليل؛ فكفُّوا صبيانكم ...".(السابق، ص.155).

ومنه الحديث المروي عن حذيفة، رضي الله عنه، في كتاب أحاديث الأنبياء، في حكاية الرسول الكريم - صلى الله عليه وسلم - عن وصية الرجل الذي حضره الموت لأهله " إذا أنا متُّ؛ فاجمعوا لي حطباً كثيراً ...". (السابق، ص.165).

ومنه الحديث المروي عن عبد الله بن عباس، رضي الله عنه، في باب من انتظر حتى تُدْفَن، "...ثُمَّ أَيْنَمَا أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ بَعْدُ؛ فَصَلِّهْ فَإِنَّ الْفَضْلَ فِيهِ". (البخاري، 4/ 146).

وقد يأتي الأمر بصيغة المضارع دالاً عليه بـــ(لام) الأمر الجازمة له، وتمثله بعض الأحاديث الشريفة التالية:

حديث المجاوز بين يدي المصلّي، وهو الحديث المروي عن أبي سعيد، رضي الله عنه، في كتاب الصلاة، " فإنْ أَبَى؛ فلْيُقَاتلْه ...". (ابن أبي جمرة، ص.29) .

ومنه الحديث المروي عن أنس بن مالك رضي الله عنه، في كتاب مواقيت الصلاة، " مَنْ نَسِيَ صلاةً، فلْيُصلِّها إذا ذَكَرَهَا...".(السابق، ص.30) .

والحديث المروي عن عبدالله، رضي الله عنه، في كتاب الصوم،" مَن استطاع منكم الباءة؛ فلْيتزوّجْ... ومَن لم يستطعْ؛ فعليه بالصوم فإن له وِجَاء". (السابق، ص.77) .

والحديث المروي عن جابر، رضي الله عنه، في كتاب الهبة، "مَنْ كانت له أرضٌ؛ فلْيزرعْها، أو لِيمنحْها أخاه، فإن أبى، فلْيمسكْ أرضَه". (السابق، ص.93 ، 94).

ومنه الحديث المروي عن ابن عباس رضي الله عنه، في كتاب الفتن، " مَن رأى من أميره شيئاً يكرهه؛ فلْيصبرْ عليه ...". (السابق، ص.220).

ومنه الحديث المروي عن أبي سعيد، رضي الله عنه، في كتاب مواقيت الصلاة، " إذا صلّى أحدُكم إلى شيءٍ يستُرُه من الناس، فأراد أحدٌ أن يجتاز بين يديه؛ فلْيَدْفعْه، فإنْ أبى فلْيُقاتلْه ...".(السابق، ص.29).

ومنه الحديث المروي عن جابر بن عبدالله، رضي الله عنه، في كتاب التهجّد، "إذا همَّ أحدُكم بالأمر؛ فلْيرْكعْ ركعتين من غير الفريضة...".(السابق، ص.52) .

فالأمر في الأحاديث السابقة مستفاد من اللام؛ فهي الدالة على الأمر، والأصل فيها الكسر، وإنما تُسَكَّن إذا سبقت بالواو، أوبـــ(الفاء)، أو بـــ(ثم). (ابن عقيل، 200/2، ويعقوب، ص.367).

وقد نصّ بعض النحاة على جواز كسرها وتسكينها،في هذه الحال، أي: إذا دخل عَلَيْهَا الْوَاو، أَو الْفَاء، أَو ثمَّ، نَحْو: فلَيقُمْ زيدٌ، وِلْيقُمْ زيدٌ، ثمَّ لْيقُمْ زيدٌ، ومنه قَولَه الله تَعَالَى ﴿ ثمَّ ليقطع﴾[الحج: 15]. (الزجاجي، 1984م، ص.46).

فالفعل – في الأحاديث السابقة – جاء بصيغة المضارع؛ ثم بعد دخول الجازم عليه وهي (لام الأمر) حوّلته إلى معنى الطلب، ولهذا جاء مقروناً بالفاء وجوباً.

❖❖ ثانياً - الطلبية الدالة على الدعاء :

قد يأتي فعلها الطلبي لإفادة الدعاء، وقد تأتي دعائيةً طلبيةً وغير طلبيةٍ، في جواب الشرط؛ إذا كانت الأداة "إذا" المتضمنة معنى الشرط في المستقبل([1])؛ فيجوز قرن جوابها بالفاء؛ نحو قول الشاعر:

ما إن أتيت بشيء أنت تكرهه ... إذاً فلا رفعت سوطاً إلي يدي

[1] - إذن هذه: هي حرف نصبٍ، وجوابٍ، واستقبال، وجزاء، ويشترط أن يكون الفعل بعدها دالاً على الاستقبال، وتكتب بالنون إذا كانت ناصبة للمضارع بعدها، وبغير نون إذا كانت مهملة، وثبت عن القدامى أنهم يكتبونها بالنون على كل حال. وفي معاني الحروف للرماني، أنها تكتب بالألف "إذاً" وهو اختيار البصريين، والكوفيون يكتبونها بالنون "إذن"؛ لأنها في الأصل - عندهم - نون وليست بتنوين. (الرماني، دت، ص:117، وانظر يعقوب، 1995م، ص: 52 ، 53) .

إذاً فعاقبني ربي معاقبة ... قرت بها عين من يأتيك بالحسد.

(الصبّان، 1997م، 3/424، 425 ، وعبّاس حسن، 4/315)

أي: إن أتيت –في المستقبل – بشيء أنت تكرهه فلا رفعت ... –فعاقبني ربي – ... وما بعد الفاء في المثالين، جملة دعائية، فزمنها مستقبل.

وكونها متضمنة معنى الشرط في المستقبل؛ لأنها – كما قال الصبّان – احتملت معنى الجزاء، و لهذا فإن المضارع بعدها مسقبل، أما إذا احتملت معنى مجرداً عن الزمان ففي هذه الحال المضارع بعدها حال. (الصبّان، 3/425).

ومن ورودها واقعة في جملة طلبية دعائية، ما جاء في "باب ما يكره من النوم قبل صلاة العشاء" من حديث أبي بَرْزَةَ أن عمر بن الخطاب كتب ألا ينام أحدٌ قبل أن يصليها، ثم جاء بعده قوله :"فمَنْ نام فلا نامت عينُه"؛ فجملة "فلا نامت عينُه " جملة دعائية وقعت الفاء في جوابها، والدليل على أنها طلبية الجملة التي قبلها في قوله" كتبَ عمر...، فالذي يُفهم منه أنه طلب؛ فكتب – هنا – بمعنى طلب منهم وأمرهم. (ابن بطّال، 2003م، 2/19 4) .

ج – إذا كان فعلها ماضياً، مقروناً بـــــ(قد):

ومنه الحديث المروي عن زيد بن خالد، رضي الله عنه، في كتاب الجهاد والسير، "مَنْ جهَّزَ غازياً في سبيل الله؛ فقد غزا، ومَنْ خَلَفَ غازياً في سبيل الله بخير؛ فقد غزا". (ابن أبي جمرة، ص. 121 ، 122).

ومنه الحديث المروي عن أبي هريرة رضي الله عنه، في كتاب الجهاد والسير، "فمَنْ قال: لا إله إلا اللهُ؛ فقد عصم مني نفسه، وماله، ..." . (السابق، ص.127) .

ومنه الحديث المروي عن أبي هريرة، رضي الله عنه، أيضاً، في كتاب الأدب، بشأن عدم تمثُّلِ الشيطان بصورة الرسول الكريم، صلى الله عليه وسلم: "مَن رآني؛ فقد رآني حقّاً؛ فإنَّ الشيطان، لا يتمثّل في صورتي". (السابق، ص. 202).

ويمكن أن نضيف لمواضع وجوب اقتران جواب الشرط بالفاء، إذا كان حرف الشرط هو (أمَّا) ؛ لأن النحاة قد جعلوا وقوع الفاء بعده أمراً لازماً،(necessary order)،أي: في جوابها، وهو دليل قويٌ على شرطيتها، كما في قوله تعالى: ﴿فأما الذين آمنوا فيعلمون أنه الحق من ربهم وأما الذين كفروا فيقولون ﴾.1 البقرة: 26]، ولا يُستغنى عن هذه الفاء إلا في ضرورة الشعر، كما في قول الشاعر:

أما القتالُ لا قتالَ لديكُمُ ❖❖ ولكنْ سيراً في عِرَاض الكواكبِ

والتقدير: فلا قتال ليكم ... (ابن هشام، دت، 1/56).

وهو ما عناه ابن مالك في ألفيته:

وحذفُ ذي الفا قلَّ في نثرٍ، إذا ❖❖ لم يكُ قولٌ معها قد نُبذا. (ابن عقيل، 213/2).

أو يكون حذفها نُدُوراً، كما في الحديث الشريف: " أمَّا بعدُ ما بالُ رجالٍ ". (ابن عقيل، 214/2، والمرادي، 1992م، ص.424، والأزهري، 2000م، 430/2، وانظر البخاري، 1987م، 759/2) .

ومن أبرز أحكامها، لزوم الفاء في جوابها، كما أشرنا، وألا يُفصل بينها وبين (الفاء) بسوى جملة دعائية يتقدم عليها فاصل، وألا يليها فعل؛ لقيامها مقام الشرط وفعل الشرط. (التونجي، ص.24 ، ويعقوب، ص.133).

ومن أبرز شواهدها في الحديث الشريف، الآتي:

الحديث المروي عن أبي هريرة، رضي الله عنه، في كتاب الجهاد والسير، في ذكر وجوه استعمالات الخيل،" فأمَّا الذي له أجرٌ؛ فرجُلٌ ربطَهَا في سبيل الله ...". (ابن أبي جمرة، ص.123).

ومنه الحديث المروي في باب كيف كان بدء الوحي على رسول الله صلى الله عليه وسلم، في كتابه الذي بعث به إلى هِرَقْل عظيم الروم، " أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدِعَايَةِ الْإِسْلَامِ أَسْلِمْ تَسْلَمْ يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ...". (البخاري، 1422ه، 9/1).

ومنه الحديث المروي عن أبي واقد الليثي، في باب الْحِلَق والجلوس، في أمر النفَر الثلاثة الذين قدِمَ اثنان منهم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأعرض ثالثهم، " قَالَ أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنْ النَّفَرِ الثَّلَاثَةِ أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللَّهِ فَآوَاهُ اللَّهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَاسْتَحْيَا فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ ".(السابق، 102/1).

المطلب الثاني - أبرز حالات اقتران الفاء بجواب الشرط جوازاً :

وما لم يكن من الأمور السابق ذكرها في وجوب الاقتران؛ فيكون جائزاً، فبأضدادها تتميّز الأمور، وذلك إذا كان الجواب صالحاً لأن يكون شرطاً، كما هو الأصل، ويكون في أمورٍ هي: إذا كان جواب الشرط فعلاً ماضياً متصرفاً، مجرّداً من (قد) وغيرها، وإذا كان مضارعاً مجرّداً، وإذا كان مضارعاً منفياً بـ(لا)، أو (لم) على وجه الخصوص. (الأشموني، دت، 588/3).

وقد ذكر ابن مالك أن الأولى - في هذه الحال - خلوّه من الفاء؛ لأنه لم يحتج إليها كونه صالحاً للشرط.

(ابن مالك، 77/4).

أ -مجيء الجواب فعلاً ماضياً، متصرفاً، مجرّدا من (قد) وغيرها، ومنه:

الحديث المروي عن كعب بن مالك، رضي الله عنه في كتاب الصلاة،" كان النبيُّ - صلى الله عليه وسلم – إذا قَدِمَ من سفرٍ؛ بدأ بالمسجدِ فصلَّى فيه ".(ابن أبي جمرة، ص.26) .

ومنه الحديث المروي عن أنس بن مالك، رضي الله عنه، في كتاب الجمعة،" كان النبيُّ صلى الله عليه وسلّم، إذا اشتدَّ البَرْدُ؛ بَكَّرَ بالصلاة، وإذا اشتدَّ الْحَرُّ؛ أبْرَدَ بالصلاة؛ يعني الجمعة". (السابق، ص.47).

ومنه الحديث الطويل المروي عن سَمُرَة بن جندب، رضي الله عنه، في كتاب الجنائز، وفيه رواية عن رؤيا الرسول صلى الله عليه وسلم،"فإذا أراد أن يخرجَ؛ رمى الرجلُ بحجرٍ في فيه...".(السابق، ص.16، 62 ، 63).

ومنه الحديث المروي عن السيدة عائشة -رضي الله عنها - في كتاب وجوب الزكاة، " إذا أنفقتْ المرأةُ من طعام بيتها غيرَ مفسدةٍ؛ كان لها أجرُها بما أنفقت...". (السابق، ص.68) .

ومنه الحديث المروي عن أبي هريرة، رضي الله عنه، في كتاب بدء الخلق، " إذا نُودِي بالصلاة؛ أدبَرَ الشيطان وله ضُرَاطٌ، فإذا قُضِي أقبل، فإذا ثُوِّب بها أدبر، فإذا قُضِي أقبل ...". (السابق، ص.157).

ومنه الحديث المروي عن السيدة عائشة، رضي الله عنها، في كتاب فضائل القرآن، " كان إذا آوى إلى فراشه[صلى الله عليه وسلم] كلَّ ليلةٍ؛ جمع كفَّيه، ثم نفث فيهما ...". (السابق، ص.176).

ومنه الحديث المروي عن عبد الله، رضي الله عنه، في كتاب الاستئذان،" كنَّا إذا صلَّينا مع النبي صلى الله عليه وسلّم، قلنا: السلامُ على الله قبل عباده ...فإنه إذا قال ذلك، أصاب كلَّ عبدٍ صالحٍ في السماء والأرض ". (السابق، ص.204 ، 205).

ومنه الحديث المروي عن عبدالله بن عمر، رضي الله عنهما، في كتاب أخبار الآحاد، " إذا أنزل الله بقومٍ عذاباً؛ أصاب العذابُ مَن كان فيهم، ثم بعثوا على أعمالهم". (السابق، ص.223).

ومنه الحديث المروي عن عقبة بن الحارث، في كتاب العمل في الصلاة، " قال: صلّيتُ مع النبي - صلى الله عليه وسلّم - العصرَ؛ فلَمَّا سلَّمَ، قامَ سريعاً، ودخل على بعض نسائه ...".(السابق، ص.54).

ومنه الحديث المروي عن السيدة عائشة –رضي الله عنها - الخاص بحادثة الإفك، في كتاب الشهادات، " فلمَّا قضيتُ شأني؛ أقبلتُ إلى الرحل ...". (السابق، ص.98).

ومنه الحديث المروي عن جابر بن عبد الله، رضي الله عنه، في كتاب المغازي" قال: لَمَّا حُفِر الخندقُ؛ رأيتُ رسول الله،صلى الله عليه وسلّم، خَمِصاً...". (السابق، ص.170).

فكل الأحاد يث السابق ذكرها – هنا – جاءت أجوبتها خاليةً من الفاء على سبيل الجواز، و لا وجوب لاقترانها بها؛ أي: يجوز مجيء الفاء في أجوبتها، وعدم ذلك؛ لأنه لا يوجد ما يوجب الاقتران، حسب الشروط السابق ذكرها.

ب -مجيء الجواب فعلاً ماضياً لفظاً،متصرفاً، مجرّداً من (قد) وغيرها، وهو مستقبلٌ معنىً، وتمثله بعض الأحاديث الشريفة التالية:

الحديث المروي عن حكيم بن حزام، رضي الله عنه، في كتاب البيوع، في أمر البيِّعين، "فإنْ صدَقَا وبيَّنَا؛ بُورِك لهما في بيعهما، وإنْ كَتَمَا وكذَبا؛ مُحِقَتْ بركةُ بيعهما". (السابق، ص.81) .

فكلا الفعلين في جوابي الشرط في هذا الحديث، لفظهما ماضٍ، ومعناهما مستقبلٌ؛ ومجيئهما بصيغة الماضي؛ آكدُ من حيث التحقق والمصير إليه؛ فحصول البركة في الأول، و الْمَحْق في الثاني، هو جزاءٌ متحقق لا مناص منه، ولهذا أكَّده بالماضي الذي لاجدال في حدوثه ووقوعه.

وينطبق هذا - كذلك -على الحديث الطويل المروي عن السيدة عائشة، رضي الله عنها، في كتاب الشهادات، في رواية حادثة الإفك، " إنْ كان من الأوس ضربْنا عنقَه، وإنْ كان من الخزرج؛ أمرتنَا ففعلنا فيه أمركِ". (السابق، ص.104 ، 105).

على تقدير: سنضربُ عنقَه، وسنفعلُ فيه أمركِ .

ومنه – كذلك - الحديث المروي عن النعمان بن بشير، رضي الله عنه، في كتاب الشركة، "فإنْ يتركوهم وما أرادوا؛ هَلَكوا جميعاً، وإنْ أخذوا على أيديهم، نَجَوْا ونَجَوْا جميعاً". (السابق، ص.89).

على تقدير: سيهلكون جميعاً، وسينجون جميعاً.

و كون الشرط مضارعاً، والجواب ماضياً، كما في نحو (فإنْ يتركوهم وما أرادوا هلكوا جميعاً)، هو أحد الوجوه التي يأتي عليها أسلوب الشرط، وهو قليل الوقوع. (الرماني، ص.74)، وذلك لكونه يلتبس بغيره؛ لعدم ظهور الجزم فيه، ومنه قول الشاعر:

مَنْ يكِدْني بسيئٍ كنتُ منه ❖❖ كالشَّجَا بين حلقه والوريدِ . (ابن مالك، 91/4،ابن عقيل، 230/2).

ومنه الحديث المروي عن أبي هريرة، رضي الله عنه، في كتاب الإيمان، " مَنْ يقُم ليلةَ القدر إيماناً واحتساباً؛ غُفِر له ما تقدّم من ذنبه". (ابن أبي جمرة، ص. 12).

ومنه الحديث الذي رواه البخاري، في كتاب وجوب الزكاة،"مَن أخذ أموال الناس، يريد إتلافها؛ أتلفه الله" (السابق، ص.68)، أي:سيتلفه .

ومنه الحديث المروي عن أبي سعيد الخدري، رضي الله عنه، في كتاب الجهاد والسير، "مَنْ صام يوماً في سبيل الله؛ بعَّدَ الله وجههَ عن النار سبعين خريفاً". (السابق، ص.121).

ومنه الحديث الأخر المروي عن ابن مسعود، رضي الله عنه، في كتاب فضائل القرآن، "مَن قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة في ليلةٍ؛ كفتاه ". (السابق، ص.176).

ومنه الحديث الذي رواه البخاري، في كتاب العلم، "مَنْ سلك طريقاً يطلبُ به علماً؛ سهَّل الله له طريقاً إلى الجنَّة ". (السابق، ص.15).

ومنه الحديث المروي عن السيدة عائشة، رضي الله عنها، في كتاب العلم، "مَن حُوسِبَ؛ عُذِّبَ ".(السابق، ص.19)

ومنه حديث السيدة عائشة، أيضاً، رضي الله عنها، في كتاب الأدب، في أجر تربية البنات" مَن بُلِي من هذه البنات بشيءٍ؛ فأحسنَ إليهنَّ؛ كُنَّ له ستراً من النار". (السابق، ص. 197).

أي: سيكُنَّ له...

ومنه الحديث المروي عن ابن عباس رضي الله عنه، في كتاب التعبير، في ذكر حكم المصوّرين،" ومَن صوّر صورةً؛ عُذِّب وكُلِّف أن ينفُخَ فيها وليس بنافخٍ ". (السابق، ص.219).

فكل الأفعال الماضية الواقعة في جواب الشرط، سواءً أكان الشرط ماضياً أم مضارعاً؛ فإنها تدل على المستقبل، والتعبير عن المستقبل بالماضي فيه تأكيد على وقوعه وحصوله، من غير شكٍ، فهو آكد من حيث المعنى، وهو أسلوب شائع في لغة العرب وبلاغتها. ولهذا قالوا :"والجزاء يقع فيه لفظ الماضي بمعنى المستقبل، تقول: إن أتيتني أكرمتك، معناه: أُكْرِمْكَ".(النيسابوري، 1430ه، 12/17).

ومن هذا الأسلوب، أي: مجيء الماضي بمعنى المستقبل، قوله تعالى: ﴿ بل ادَّارك علمُهُم في الآخرة ﴾، النمل: 66]، أي: يتكامل ذلك يوم القيامة، على أن (ادَّارك) بمعنى (اكتمل)،والماضي بمعنى المستقبل، فالمعنى: أنهم يتكامل علمهم بصحة الآخرة، إذا بعثوا وعاينوا الحقائق. (القيسي،2008م، 5457/8).

وقد يكون التأويل بالمستقبل في فعل الشرط والجواب معاً، ومنه الحديث المروي عن أم كلثوم بنت عتبة، رضي الله عنها، في كتاب الصُّلْح، في أحد وجوه الاتفاق في صُلْح الحديبية، " على أنَّ مَنْ أتاه من المشركين؛ ردّه إليهم، ومَن أتاهم من المسلمين؛ لم يردُّوه ". (ابن أبي جمرة، ص.113).

على تقدير: مَن سوف يأتيه من المشركين؛ يردّه إليهم، ومَن سوف يأتيهم من المسلمين لم يردُّوه ...

و لاشك أن التعبير عن المستقبل بالماضي و بالعكس؛ يأتي لغرضٍ بلاغي راقٍ، ينبئ عن ذوق أسلوبي رفيع، تميزت به العرب عن غيرها من الأمم، وهو ما يعرف عند البلاغيين باعتبار ما سيكون، وما هو كائن، وهو ضرب من المجاز اللغوي المرسل. وقد نصّ بعض المفسرين على فوائده بقولهم: "وفائدة سوق الماضي في موضع المستقبل، الإشارة إلى أنه في الثبوت كالماضي الذي قد وقع، وفائدة سوق المستقبل في معنى الماضي الإعلام بأن الأمر مستمر". (ابن عطية، 1422ه، 79/1).

ج - مجيء جواب الشرط فعلاً مضارعاً مجرّداً، وتمثله الأحاديث الشريفة التالية:

الحديث المروي عن السيدة عائشة، رضي الله عنها، في كتاب العِلْم، " مَنْ نُوقِش الحسابَ؛ يَهْلِكْ ". (ابن أبي جمرة، ص.19). ويجوز : فسوف يهلك.

ومنه الحديث المروي عن أبي هريرة، رضي الله عنه، في كتاب التعبير، " مَن رآني في المنام؛ فسيراني في اليقظة ..." . (السابق، ص . 216).

ومنه الحديث الذي رواه البخاري، في كتاب العِلْم، " مَنْ يُردِ الله به خيراً؛ يفقّهْه في الدِّين ". (السابق، ص.15).

ويجوز: فيفقهه في الدين .

ومنه الحديث المروي عن عبد الله بن دينار، في باب من تمطّر في المطر،" قَالَ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يُصَلِّي فِي السَّفَرِ عَلَى رَاحِلَتِهِ أَيْنَمَا تَوَجَّهَتْ يُومِئُ ". (البخاري، 1422ه، 2/ 44).

ويجوز: فيومئ .

وعلى لغة الجواز جاء الحديث الطويل عن أبي هريرة رضي الله عنه، في كتاب الأذان، في ذكر قصة سؤال آخر أهل النار دخولاً إلى الجنة،"فيُقدِّمُه إلى باب الجنة؛ فإذا بلغ بابها ...فيقول: ياربِّ أدخلني الجنَّةَ...". (السابق، ص.42، 43).

حيث وقعت الفاء في الجواب، وهو فعل مضارع مجرّد، على سبيل الجواز ، لا الوجوب، وجملة النداء في محل نصب مقول القول.

د - مجيء جواب الشرط فعلاً مضارعاً منفياً بـ(لم) ، أو بـ(لا):

فمن المنفي بـ(لم)، الحديث المرفوع عن أبي هريرة، رضي الله عنه، في كتاب الصوم، " مَن أفطر يوماً من رمضان، من غير عُذْرٍ، ولا مرَضٍ؛ لم يقضهِ عنه صيامُ الدهر، وإن صامه " .(ابن أبي جمرة، ص.78)

ويجوز: فلم يقضه ...

وفي هذا الحديث، دليل على جواز حذف جواب الشرط؛ لتوفر دليل مقالي، أو قرينة لفظية على حذفه، في قوله:"وإن صامه"، على تقدير: وإنْ صامه لم يقضهِ عنه.

وفي هذا الحديث دلالة شرعية قوية؛ على أن انتهاك الحرمات ليس له مُعَوِّضٌ يجبره؛ مهما فعل الإنسان وبدل من جهدٍ، فلا ينفع في هذه الحال إلا التوبة النصوحة وعدم العودة إلى الانتهاكات.

ومن هذا الحذف الحديث الشريف، المروي عن أبي ذر - رضي الله عنه - في باب الاستقراض، "أتاني جبريل عليه السلام، فقال: مَنْ مات من أُمَّتك لا يُشْرِكُ بالله شيئاً؛ دخل الجنةَ، قلتُ: وإن فعل كذا و كذا؟ قال نعم".(السابق، ص.86)، حيث حذف جواب الشرط مع (إنْ)؛ في قوله: "وإنْ فعل

كذا وكذا؟، على تقدير: وإن فعل كذا وكذا دخل الجنة، وذلك لوجود دليل مقالي على حذفه، سابقٍ عليه في أول نصّ الحديث، " مَنْ مات من أمتك لا يشرك بالله شيئاً؛ دخل الجنة..".

وليس مواضع حذف (الفاء) من جواب الشرط مخصوصاً بحرف معيّن من حروف الشرط، بل هو جائز الوقوع فيها جميعاً، وفق الشروط السابق ذكرها، فكما حذف مع حرف الشرط (إنْ) في النصوص السابقة، حذف – كذلك - مع (حيثما)، وغيرها.

فمن شواهد حذفها من جواب الشرط مع (حيثما)، الحديث المروي عن ابن عباس رضي الله عنه، " أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بِالْيَمِينِ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْه، يَحْلِفُ الْمُدَّعَى عَلَيْهِ حَيْثُمَا وَجَبَتْ عَلَيْهِ الْيَمِينُ وَلَا يُصْرَفُ مِنْ مَوْضِعٍ إِلَى غَيْرِه". (البخاري، 1422ه، 3/ 178،179).

والراجح أن جواب الشرط – في تقديرنا – محذوف دلَّ عليه الفعل السابق، وهو (يحلف)، والتقدير: حيثما وجبت عليه اليمينُ يحلفْ.

ومنه كذلك،أي:حذفه، الحديث المروي عن أبيّ بن كعب، رضي الله عنه، في باب من انتظر حتى تُدفَن، وفيه إخبار الله عزو جلّ لموسى عمَّن هو أعلم به بمجمع البحرين؛ فقال موسى:" وَكَيْفَ لِي بِهِ قَالَ تَأْخُذُ حُوتًا فَتَجْعَلُهُ فِي مِكْتَلٍ حَيْثُمَا فَقَدْتَ " . (السابق، 4/ 155).

على تقدير: حيثما فقدتَ تجعلْه في مكتل.

وقد نصّ النحاة على أن حذفه كثيرٌ شائعٌ في لسانهم، نحو: أنت ظالمٌ إنْ فعلتَ، على تقدير: أنت ظالمٌ إنْ فعلتَ فأنت ظالمٌ، بشرط توفر دليل على حذفه(ابن عقيل، 2/207 ، والخضري، 2/752).

ومنه، أي: جوابها المضارع المنفي بـــ(لم)، الحديث المروي عن عامر بن سعد، في كتاب الأطعمة، " مَن تصبَّح كلَّ يومٍ بسبع ثمراتٍ عَجْوَةٍ؛ لم يضرُّه في ذلك اليوم سُمٌّ، ولا سحرٌ". (ابن ابي جمرة، ص.182). ويجوز: فلم يضره...

ومن المنفي بـــ(لا)، الحديث المروي عن جرير بن عبد الله، رضي الله عنه، في كتاب الأدب،"مَن لا يرحمْ؛ لا يُرحَمْ ". (السابق، ص. 199). ويجوز: فلا يُرحَم ...

ومنه الحديث المروي عن السيدة عائشة، رضي الله عنها، في باب الرجل يأتَمُّ بالإمام ، " إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ وَإِنَّهُ مَتَى مَا يَقُمْ مَقَامَكَ لَا يُسْمِعُ النَّاسَ؛ فَلَوْ أَمَرْتَ عُمَرَ، فَقَالَ مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ: قُولِي لَهُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ وَإِنَّهُ مَتَى يَقُمْ مَقَامَكَ لَا يُسْمِعُ النَّاسَ". (البخاري، 1422ه، 1/144).

ويجوز: فلا يُسْمِع الناسَ .

ومنه الحديث المروي عن عبدالله بن أبي قتادة، رضي الله عنه، في كتاب الوضوء، "إذا بال أحدُكم؛ فلا يأخُذَنَّ ذَكَرَه بيمينه..". (السابق، ص. 21) .

ومنه الحديث المروي عن أبي قتادة أيضاً، في كتاب الأذان،" إذا أُقِيمت الصلاةُ؛ فلا تقوموا حتى تروني، وعليكم بالسكينة ". (السابق، ص.33).

ومنه الحديث المروي عن ابن عبّاس، رضي الله عنه، في كتاب الأطعمة، " إذا أكل أحدُكم طعاماً ؛ فلا يمسحْ يدَه حتى يَلعقَها، أويُلْقَها" . (السابق، ص.182).

وقد اجتمعت المثبتة والمنهية، في الحديث المروي عن عدي بن حاتم، رضي الله عنه، في كتاب البيوع، في سؤاله للرسول الكريم، صلى الله عليه وسلم، عن المِعْرَاض، فقال: " إذا أصاب بحدِّه؛ فكُلْ، وإذا أصاب بعرضه فقَتَلَ؛ فلا تأكلْ؛ فإنه وقيذٌ". (السابق، ص.79).

ومنه الحديث المروي عن أبي قتادة، رضي الله عنه، في كتاب التعبير" فإذا رأى أحدُكم ما يحبُّ؛ فلا يحدّث به إلا مَن يحب ...". (السابق، ص. 219 ، 220).

ففي الأحاديث السابق ذكرها دليل على جواز اقتران الفاء بجواب الشرط لمجيء الجواب فعلاً مضارعاً مسبوقاً بنفي أوبنهي.

المبحث الثالث - أحكام خاصة بحروف الشرط الامتناعية، وهي: (لو)، و(لولا)، و (لوما) :

فالمشهور أنها حروف شرط غير جازمة.(الراجحي، 1988م، ص.357). وسبب عدم عملها الجزم – في نظرنا - كون الشرط مقيداً بالزمن الماضي، والجزم أمر معتبر في المضارع (المستقبل)، أي: من خصائصه. وكونها امتناعية؛ وذلك لامتناع الجزاء لامتناع الشرط، أي: عدم تحقق الثاني بسبب عدم تحقق الأول؛ فالعلاقة سببية، أي: الثاني مسبَّبٌ عن الأول.

المطلب الأول - (لو):

جاء في مغني اللبيب ، أن (لو) لها استعمالات، أو وجوه كثيرة، منها: أن تكون شرطيةً، وقد فسّرها بـــ"عقد السببية والمسببيّة بين الجملتين بعدها"، وأن الشرط معها مقيد بالزمن الماضي، وأما كونها تفيد الامتناع؛ ففيه اختلاف كبير بين النحاة في إفادتها إيَّاه وكيفية ذلك، وقول المحققين في هذا: إنها تفيد امتناع الشرط بشكل خاص، ولا دليل لها على امتناع الجواب أو ثبوته، إلا إن كان مساوياً للشرط في العموم.(ابن هشام، 255/1، وانظر عبّاس حسن 493/4).

وعند آخرين أنها لا تفيد الامتناع مطلقاً، لا امتناع الشرط و لا الجواب؛ بل هي لمجرد ربط الجواب بالشرط؛ للدلالة على التعليق في الماضي، كما دلّت (إنْ) على التعليق في المستقبل. (السيوطي، 1998م، 471/2).

ويخطِّئُ بعض الدارسين العبارة الشائعة "أنها حرف امتناع لامتناع"، وذلك لا يتأتّى؛ لأن امتناع الشرط لا يستلزم دائماً امتناع الجواب. (عبّاس حسن، 493/4).

وهي عند سيبويه حرف لما كان سيقع لوقوع غيره،وهي العبارة الأولى والأصح، وعبارة غيره هي: حرف امتناع لامتناع، وهي الأكثر شهرةً واستعمالاً، وهي التي اعتمدها الرُمَّاني في معانيه. (الرماني، ص.101.، وابن عقيل، 210/2).

وهي عبارة سيبويه؛ لما اتصفت به من الصحة والدقة " لا تحتاج إلى تأويل، أو تقدير، أو زيادة". (عبّاس حسن، 493/4).

وقد وصف ابن هشام عبارةَ سيبويه هذه بالجيدة، و برَّأها من أيِّ إشكالٍ أونقضٍ، وإنْ زعمه بعضهم. (ابن هشام، 259/1).

وقد أوضح الأشموني معنى عبارة سيبويه الآنفة الذكر، بقوله:"وعبارة سيبويه: حرفٌ لما كان سيقع لوقوع غيره، وهي إنما تدل على الامتناع الناشئ عن فقد السبب، لا على مطلق الامتناع". (الأشموني، /599) .

وتأتي بمعانٍ شتَّى، منها: أن تكون امتناعية، وذلك بامتناع الجزاء لامتناع الشرط، وشرطية غير امتناعية، وللتمنّي وغيرها. (السامرائي، 2000م، 89/4 ، 90، والحمد، والزعبي، 1993م، ص.288).

وهي متضمّنة معنى شرط غير جازم، وتقتضي فعلين، الأول فعل الشرط، والثاني جوابه، نحو: لو أنصف الناسُ لاستراح القاضي. (التونجي، ص.104).

ولعل من أشهر الذين عدَّوها من أحرف الشرط، الزمخشري، وابن مالك؛ لأنها عندهم تتضمّن معنى الشرط. (يعقوب، ص.411).

وكونها متضمنة معنى الشرط،أي: فيها معنى الشرط،وهي من الحروف الهوامل، ولا يليها إلا الفعل مظهراً، أو مضمراً.(الرماني، 101). ومعنى الشرط الذي تتضمنه، لا يشفع لها بالعمل عمل حروف الشرط؛ وذلك لمخالفتها لها؛ لأنها لا تجعل الماضي في معنى المستقبل، كما تفعل حروف الشرط؛ فمعنى الماضي ملازم لها.(السابق، ص.102).

والغالب في شرطها أن يكون فعلاً ماضياً، ولهذا لم تجزم، و لو أريد بها معنى (إنْ)، وعند غيرهم جزمها مطَّردٌ على لغةٍ، وأجازه آخرون لوقوعه في الشعر. (ابن مالك، 97/4، وابن عقيل 210/2، وابن هشام، 271/1).

وحالاتها الشرطية، من خلال الأحاديث الشريفة، هي:

أ -مجيء شرطها فعلاً ماضياً، وجوابها كذلك مؤكداً باللام، وهو الغالب عليه. (عبّاس حسن، 494/4، والتونجي، ص.105)، وقد جاء كثيرٌ منه في النصّ القرآني، كما في قوله تعالى:﴿ لو تزيَّلوا لعذّبنا الذين كفروا ﴾[الفتح: 25]، وقوله: ﴿ لو كان فيهما آلهةٌ إلا اللهُ لفسدتا ﴾ [الأنبياء:22]. (ابن هشام، 234/1).

ومنه الحديث المروي عن أبي سعيد الخدري، في كتاب أحاديث الأنبياء " حتى لو سلكوا جُحْرَ ضَبٍّ؛ لَسلكتموه ". (ابن أبي جمرة، ص.166) .

ومنه الحديث المروي عن أبي هريرة، رضي الله عنه، في كتاب الهبة، " لو دعيتُ إلى ذراعٍ أوكُرَاعٍ؛ لأجبتُ، ولو أُهْدِيَ إليَّ ذِرَاعٌ أوكُراعٍ؛ لقبِلْتُ". (السابق، ص.91 ، 92) .

ب -مجيء شرطها ماضياً، وجوابها كذلك منفياً بـــ"ما"، ومنه الحديث المروي عن علي بن أبي طالب، في كتاب المغازي،في أمر رجل من الأنصار كان الرسول، صلى الله عليه وسلم، قد استعمله على سرية، فأمرهم بدخول النار بعد أن أوقدوها، فقال صلى الله عليه وسلم بعد سماعه بهذا الأمر: " لو دخلوها ما خرجوا منها إلى يوم القيامة، والطاعة في المعروف". (السابق، ص.175)

وقد جاء منه في النص القرآني قوله تعالى: (ولو شاء ربك ما فعلوه)؛ حيث جاء الجواب ماضياً منفياً بـــ"ما"، ويجوز كذلك اقترانه في هذه الحال إذا كان منفياً بـــ"ما" خاصةً باللام، إلا أنه أقلُّ من اقترانه بالمثبت. (عبّاس حسن، 497/4).

ج -مجيء شرطها مضارعاً لفظاً، ماضياً معنىً، وجوابها ماضياً مؤكداً باللام، وتمثله الأحاديث الشريفة التالية:

الحديث المروي عن أبي هريرة -رضي الله عنه - في كتاب الأذان، " لو يعلمُ الناسُ ما في النداء و الصفّ الأول ... لاستَهَمُوا، ولو يعلمون ما في التهجير؛ لاستبَقُوا إليه، ولو يعلمون ما في العَتَمَة و الصبح؛ لأتوهما ولو حبواً ". (السابق، ص. 32).

فيـــ(يعَلمُ)، و (يعلمون)، بمعنى (عَلِم)، و (عَلِمُوا)؛ أي: أنها تقلب معنى المضارع إلى المضي،ومنه الحديث المروي عن ابن عمر، رضي الله عنه،في كتاب الجهاد والسير، "لو يعلمُ الناس ما في الوحدة ما أعلم؛ ما سار راكبٌ بليلٍ وحده" . (السابق، ص:129).

فكذلك – هنا – (يعلم) بمعنى (عَلِم)، وفيه أن الجواب جاء ماضياً منفياً بـــ(ما) .

ومنه قول كثيّر عزّة:

لو يسمعون كما سمعتُ كلامَها ❖❖ لخرُّوا لعزَّةَ رُكَّعاً وسجودا. (ابن عقيل، 212/2).

فيسمعون بمعنى: سمعوا.

❖وقد يأتي (لو) لإفادة العرض، وهو معنى أثبته له ابن مالك، وذلك نحو: لو تنزل عندنا فتصيبَ خيراً. (ابن هشام، 267/1، ويعقوب، ص.414). وهو بهذا المعنى لا جواب له، والفاء بعدها فاء السببية؛ لأن العرض من الطلب. (الدقر، 2001 م، ص. 428).

ومنه الحديث المروي عن أبي سعيد الخدري، رضي الله عنه، في باب البيوع،" فقال بعضهم: لو أتيتم هؤلاءِ الرهطَ الذين نزلوا ... فأتَوْهُم، فقالوا...". (ابن أبي جمرة، ص.83) .

المطلب الثاني - (لولا) :

و هو حرف متضمن معنى الشرط، يفيد امتناع الجواب لوجود غير عامل. (الحمد، والزعبي، ص.291).

وفي الهمع أنها هي و (لوما) حرفا امتناع لوجود؛ أي: امتناع الجواب لوجود الشرط، نحو: لولا زيدٌ لأكرمتُك؛ فامتنع الإكرام بسبب وجود زيد. (السيوطي، 475/2).

وبعضهم سماها (لولا) الامتناعية. (يعقوب، ص.414)؛ وذلك لإفادتها الامتناع؛ أي: امتناع الجواب لامتناع الشرط؛ فهي إذن تفيد الشرط الامتناعي.

وهي على القول الصحيح مركبة من "لو"، و"لا". (الرماني، ص.102 ، 123، والأنباري، دت، 78/1).

وهي – كذلك - حرف غير مختص عند البصريين؛ لأنها تدخل على الفعل كما تدخل على الاسم؛ وما ليس بمختص لا يعمل؛ ولهذا فالاسم الواقع بعدها مرفوع بالابتداء عندهم، وعند الكوفيين مرفوع بفعل محذوف، يفسره المذكور. (الأنباري، 70/1).

ولعلّ هذا الخلاف حولها – هنا - بين البصريين والكوفيين هو الذي حذا بالرماني أن يختار عبارة التوفيق بين المذهبين، وهي "أن يكون لامتناع الشيء لوجود غيره". (الرماني، ص.123)؛ فهذا التعبير يتماشى مع كلا المذهبين.

والغالب في جوابها أن يكون ماضياً مقروناً بلام التوكيد، وقد وردت أحاديث عدّة تدل على إفادتها لمعنى الشرط، فمن هذه الأحاديث:

الحديث المروي عن ابن عباس، رضي الله عنه، في كتاب الحج بشأن السقاية، " لولا أنْ تُغْلَبُوا؛ لنزلتُ حتى أضعَ الحبلَ على هذه" ، يعني: على عاتقه. (ابن أبي جمرة، ص.73 ، 74).

ومنه حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، في باب السواك يوم الجمعة،"أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي أَوْ عَلَى النَّاسِ لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ". (البخاري، 1422ه، 4/2).

ومنه حديث السيدة عائشة - رضي الله عنها - في باب من انتظر حتى تُدفن" لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكِ حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ لَأَمَرْتُ بِالْبَيْتِ فَهُدِمَ...". (السابق، 2/147) .

والدليل على شرطيتها في الأحاديث السابقة وقوع لام التوكيد في جوابها.

وقد يأتي جوابها ماضياً منفياً بـــ(لم)، أو بـــ(ما) ، كما جاء في :

الحديث المروي عن أنس بن سيرين، في باب صلاة التطوع على حمارٍ، "لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلَهُ لَمْ أَفْعَلْه". (البخاري، 1422ه، 2/45).

حيث جاء الجواب منفياً بـــ(لم).

ومنه الحديث المروي عن سيدنا عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، في باب تقبيل الحجر الأسود، " لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبَّلَكَ مَا قَبَّلْتُكَ". (السابق، 2/151)؛ حيث جاء الجواب منفياً بـــ(ما) ، وفي كلا الحالين يجوز اقتران الجواب بالفاء؛ لأنه من مواضع جواز ذلك كما سبق الإشارة إليه، وعليه يجوز في الأول: فلم أفعله ، وفي الثاني: فما قبَّلْتُكَ .

المطلب الرابع - (لَمَّا):

وهي تختص بالماضي، فتقتضي جملتين وجدت ثانيهما عند وجود أولاهما، نحو: لَمَّا جاءني أكرمتُه،وهي على القول الصحيح حرف بمعنى (إذْ)؛ وذلك لاختصاصها بالماضي و بالإضافة إلى الجملة، ويكون جوابها فعلاً ماضياً اتفاقاً، وجملة اسمية مقرونة بـــ(إذا) الفجائية، أوبالفاء عند ابن مالك، وفعلاً مضارعاً عند ابن عصفور.(ابن هشام، 1/280).

وقد ذكر الهروي أنها تأتي لثلاثة معانٍ، هي: بمعنى (لم)، و بمعنى (إلا)، و تكون بمعنى (حين)، أي: أنها ظرف، ولا يليها إلا الفعل الماضي ألبتة. (الهروي، 1413ه، ص.197 -199).

وهي المسمّاة بـــ(لَمَّا) التعليقية، ولا يليها سوى ماضي اللفظ والمعنى، أومضارع منفي بـــ(لم)، أوغير منفي عن ابن مالك. (يعقوب، ص.405 -407).

والمشهور أنها حرف وجود لوجود، أو وجوب لوجوب، ولذا فإنها تحتاج إلى متعلق وإلى جملتين. (الحمد، والزعبي، ص.286).

وقد صرّح بشرطيتها الغلاييني، في قوله: " و(لَمَّا)، حرفُ شرطٍ، موضوعٌ للدلالةِ على وجودِ شيءٍ لوجودِ غيرِهِ، ولذلك تُسمّى حرفَ وُجودٍ لوجودٍ، وهي تختصُّ بالدخول على الفعل الماضي، وتقتضي جُملتينِ، وُجِدَتْ أُخراهما عند وجود أولاهما، والأولى هي الشرطُ، والأخرى هي الجوابُ، نحو: لَّما جاءَ أكرمتُهُ، وتحتاج إلى جوابٍ؛ لأنها في معنى أدواتِ الشرط، ويكونُ جوابها فعلاً ماضياً، كما رأيتَ، أو جملةً اسميّةً مقرونةً بـــ(إذا) الفجائيّة، كقوله تعالى:﴿فلمّا نجّاهم إلى البَرِّ إذا هم يشركونَ﴾ [

العنكبوت: 65]، أو بالفاءِ، كقوله تعالى: ﴿ فلمّا نَجَّاهم إلى البرِّ فمنهم مُقتصدٌ﴾ [القمان: 32]، ومن العلماءِ من يجعلها ظرفاً للزمان بمعنى (حين)، ويضيفها إلى جُملةِ الشرطِ وهو المشهورُ بينَ المعربينَ، والمحقِّقُونَ على أنها حرفٌ للرَّبط". (الغلاييني، 1993م، 3/259) .

وقد نقل الدماميني، عن ابن مالك أنها ظرف بمعنى (إذْ)، فيه معنى الشرط. (الصبّان، 2/391) .

وسواء أكانت ظرف زمان بمعنى "إذْ" أو بمعنى " حين"؛ فهي على كلا الحالين متضمّنة معنى شرط غير جازم، ويأتي بعدها جملتان فعليتان في الزمان الماضي، وتعليقها واجب ويكون بجواب الشرط دائماً. (التونجي، ص.104).

وعليه فإن شواهدها الدالة على معنى الشرط فيها، من خلال الأحاديث الشريفة، جاء كلٌّ من شرطها وجوابها فعلاً ماضياً،كما في الأحاديث التالية:

الحديث المروي عن عقبة بن الحارث، في كتاب العمل في الصلاة، " قال: صلّيتُ مع النبي -صلى الله عليه وسلّم - العصرَ؛ فلَمَّا سلَّمَ، قامَ سريعاً، ودخل على بعض نسائه ...".(ابن أبي جمرة، ص.54) .

ومنه الحديث المروي عن السيدة عائشة –رضي الله عنها - الخاص بحادثة الإفك، في كتاب الشهادات، " فلمَّا قضيتُ شأني؛ أقبلتُ إلى الرحل ..." . (السابق، ص.98).

ومنه الحديث المروي عن جابر بن عبد الله، رضي الله عنه، في كتاب المغازي" قال: لَمَّا حُفِر الخندقُ؛ رأيتُ رسول الله،صلى الله عليه وسلّم، خَمَصاً ..... (السابق، ص.170).

وقد خلا جوابها – هنا - من (الفاء)، و(إذا)،وعليه فإن جملة جواب الشرط لا محلَّ منها من الإعراب، وهذا ينطبق -كذلك - على أخواتها (لو) ، و(لولا). (الراجحي، ص.357).

(الخـــاتـــــمـــــة)

نختم هذا البحث المتواضع بعدة نقاط، تمثل في جملتها نتائج البحث وتوصياته ، **على النحو التالي:**

أولاً - النتائج:

1 -أكد البحث - من خلال عنوانه، والمادة العلمية التي اعتمدها - على أن الحديث النبوي الشريف من أهم مصادر اللغة المعتبرة ؛ ولا مجال للشك أو الطعن فيه علَنياً، أو ضمنياً.

2 -تناول البحث أسلوب الشرط في بعض جزيئاته ومسائله، والتي رأينا أنها من أهم مباحثه؛ لما تحويه من آراء متباينة في بعضها، والتي ساهمت في إثراء الدرس النحوي، وكذلك للوقوف على تنوعاتها في سياق الحديث الشريف؛ لمعرفة مدى مسايرته لأسلوب الشرط وتوافقه مع قواعده الشائعة .

3 -محاولة الربط بين التشريع اللغوي و التشريع الديني؛ فيجب أن يتوافق الثاني لزاماً مع الأول؛ حتى يستقيم الفهم، والتوجيه الصحيحين؛ فلا تسطيع فهم النص التشريعي من غير فهمٍ دقيق للجانب اللغوي فيه؛ ففهم اللغة يؤدي بالضرورة لفهم مقاصد الشرع.

4 - لم يتناول البحث هذا الموضوع بتوسع؛ فهو لم يتناول كل حروف الشرط وأسمائه؛ لأن ذلك يتطلب الوقوف على كتب الحديث الصحاح منها والسنن، ومعاجمه.

ثانياً: التوصيات:

1 -يدعو الباحث للاهتمام بالحديث الشريف في التوظيف اللغوي؛ فهو يحوي مادة لغوية لا يُستهان بها؛ من شأنها أن تثري الدرس اللغوي.

2 -توظيفه بشكل خاص في جانب التدريس؛ أي: في جانب تطبيق القواعد وتوضيحها للمتعلمين؛ وذلك بالتركيز على مادته اللغوية وأسلوبه الراقي؛ فهو كلام أفصح من نطق بالضاد.

3 - تشجيع الباحثين للإقبال عليه بحثاً ودراسةً لمعرفة أسراره اللغوية، والبلاغية؛ ففيه الكثير الكثير؛ الذي يغنينا عن غيره من المصادر الثانوية؛ فهو يُعدُّ المصدر التشريعي الثاني الموثوق به بعد النص القرآني.

4 - يمكن لأي باحث أن يدرس هذا الأسلوب بشكل موسَّع، أو أيَّ أسلوب آخر من أساليب اللغة، من خلاله؛ وسوف يجد - بإذن الله - بغيته العلمية، كما أنه سيضيف من خلاله بحثاً علمياً للمكتبة العربية، يستفيد منه الباحثون والدارسون.

(أهم المصادر والمراجع)

- ابن أبي جمرة، مختصر صحيح البخاري، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، الإسكندرية، ط:2، 2004م.

- أبوحيان الأندلسي، البحر المحيط، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر ، بيروت، لبنان، ط: 1420ه.

-الأزهري، خالد، شرح التصريح على التوضيح، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت ، لبنان، ط: ، 2000م.

- الأشموني، أبو الحسن، شرح الأشموني على الألفية، تحقيق: محمد محي الدين، لاط ، لات.

- الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف، تحقيق: محي الدين عبد الجميد، المكتبة العصرية، صيدا، لاط،لات.

- البخاري، الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله، تحقيق: محمد زهير بن ناصر، دار طوق النجاة، ط:1، 1422ه.

- البخاري، صحيح البخاري، تحقيق: مصطفى البغا، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، ط:3، 1987م.

- ابن بطّال، شرح صحيح البخاري، تحقيق: أبوتميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، السعودية، الرياض، ط:2 ، 2003م.

- التونجي، معجم الأدوات النحوية، دار الفكر، سورية، ط:7 ، 1988 م.

- الحفناوي، محمد بن إبراهيم، الفتح المبين في حل رموز ومصطلحات الفقهاء والأصوليين، مطبوع ضمن سلسلة كتب أصول الفقه، لامط، لاط ، لات.

- الحمد: علي توفيق، والزعبي: يوسف جميل، المعجم الوافي في أدوات النحو العربي، دار الأمل، الأردن، ط:2، 1993م.

- الخضري، حاشية الخضري على شرح ابن عقيل. دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط:1 ، 2003م.

- الدقر، عبدالغني، معجم القواعد العربية، دار القلم، دمشق، ط:3، 2001م.

- الرماني، أبوالحسن، معاني الحروف، تحقيق: د. عبد الفتاح شلبي، دار نهضة مصر للطباعة والنشر، الفجالة، القاهرة، دت .

- الزجاجي، أبوالقاسم، حروف المعاني والصفات، تحقيق: علي توفيق الحمد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط:1 ، 1984م.

- الزركلي، الأعلام، دار العلم للملايين .لاط ، لات.

- السامرائي، فاضل، معاني النحو، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عمّان، الأردن، ط:1، 2000م

- سيبويه، عمرو بن عثمان، الكتاب، تحقيق: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، مصر، ط:3 ، 1988م.

- ابن السيد البطليوسي، شرح أبيات الجُمَل، دراسة وتحقيق: عبد الله الناصير، دار علاء الدين للنشر والتوزيع والترجمة، سوريا ، دمشق، ط:1، 2000م.

-السيوطي، عبد الرحمن، همع الهوامع شرح جمع الجوامع، تحقيق:أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط:1، 1998م.

- الصبان، حاشية الصبان، أبوالعرفان، محمد بن علي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط:1 ، 1997م.

- عبّاس حسن، النحو الوافي، دار المعارف، مصر،ط: 10 ، لات.

- عبده الراجحي، التطبيق النحوي، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، لاط، 1988م.

- ابن عطية الأندلسي، المحرر الوجيز، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:1، 1422 هـ

- ابن عقيل، شرح الألفية، تحقيق : هادي حسن حمودي، دار الكتاب العربي، ط:3 ، 1996م.

- عيد، محمد، النحو المصفّى، دت.

- الغلاييني، مصطفى، جامع الدروس العربية، المكتبة العصرية، صيدا، ط:28 ، 1993م.

- فجال، محمود، الحديث النبوي في النحو العربي، مكتبة أضواء السلف، الرياض، ط: 2 ، 1997م.

- الفيروز آبادي، القاموس المحيط، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة، ط:، 2005م.

- القسطلاني، أحمد بن محمد، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، المطبعة الكبرى الأميرية، ط:7 ، 1323ه.

- القيسي، مكي بن أبي طالب، الهداية الى بلوغ النهاية، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الشارقة، ط:1، 2008م.

- كحالة، عمر رضا، معجم المؤلفين، ، مؤسسة الرسالة، لاط، لات.

- الكرماني، شمس الدين، الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط:2، 1981م.

- ابن مالك، شرح التسهيل، تحقيق: عبد الرحمن السيد، محمد البدوي المختون، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط:1، 1990م .

- مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، دار الدعوة، استانبول، تركيا، لاط، لات.

- المرادي، الجنى الداني في حروف المعاني، تحقيق: قباوة، ومحمد نديم فاضل، دار الكتب العلمية، بيروت،لبنان، ط: ، 1992م.

- ابن منظور، لسان العرب، تحقيق: عبدالله الكبير ورفيقيه، دار المعارف، مصر،لاط، لات.

- النيسابوري، أبو الحسن الواحدي، التفسير البسيط، منشورات عمادة البحث العلمي، جامعة الإمام محمد بن سعود، ط:1 ، 1430هـ.

- الهروي، الأزهية في علم العربية، تحقيق: عبدالمعين الملوحي، مجمع اللغة العربية، دمشق، 1413ه.

- ابن هشام الأنصاري، أوضح المسالك، تحقيق : محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، لبنان،لات لاط.

-ابن هشام الأنصاري، مغني اللبيب، تحقيق: محي الدين عبد الحميد، دار الشام للتراث ، لاط، لات.

- يعقوب، إميل، معجم الإعراب والإملاء، دار العلم للملايين، ط:1 ، 1995م .

- يعقوب، إميل، موسوعة الحروف، دار الجيل، بيروت، لبنان، ط:2 ،1995م

- ابن يعيش، شرح المفصل، تحقيق: إميل يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط:1، 2001م.